

الدر المنثور

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي والبيهقي عن أبي هريرة قال " إتيان الرجال والنساء في أدبارهن كفر .

قال الحافظ بن كثير : هذا الموقوف أصح " .

وأخرج وكيع في مصنفه والبزار عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن " .

وأخرج النسائي عن عمر بن الخطاب قال : استحيوا من الله فإن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن .

قال الحافظ بن كثير : هذا الموقوف أصح " .

وأخرج ابن عدي في الكامل عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " لا تأتوا النساء في أعجازهن " .

وأخرج ابن وهب وابن عدي عن عقبه بن عامر " أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ملعون من أتى النساء في محاشيهم " .

وأخرج أحمد عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق عن النبي صلى الله عليه وآله قال : " إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أستاذهن " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن تؤتى النساء في أعجازهن .

وقال : إن الله لا يستحي من الحق " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه والبيهقي عن علي بن طلق سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : " لا تأتوا النساء في أستاذهن فإن الله لا يستحي من الحق " .

وأخرج عبد الرزاق في المصنف وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " إن الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله إليه يوم القيامة " .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والنسائي والبيهقي في الشعب عن طاوس قال : سئل ابن عباس عن الذي يأتي امرأته في دبرها فقال : هذا يسألني عن الكفر .

وأخرج عبد الرزاق والبيهقي في الشعب عن عكرمة : أن عمر بن الخطاب ضرب رجلا في مثل ذلك .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي عن أبي الدرداء : أنه سئل عن

إتيان النساء في أدبارهن فقال : وهل يفعل ذلك إلا كافر ؟